



Distr.
LIMITED

A/C.3/34/L.22
30 October 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدوره الرابعة والثلاثون
اللجنة الثالثة
البند ٨٧ من جدول الأعمال

المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل
منظومة الأمم المتحدة لتحسين المتمتع الفعلي بحقوق الانسان
والحريات الأساسية

بلغاريا والجمهورية الديمقراطية الألمانية :
تعديلات لمشروع القرار الوارد في
الوثيقة A/C.3/34/L.16

- ١ - في الفقرة الثالثة من الديباجة ، يستعاض عن عبارة " الى أنشطة الأمم المتحدة الهادفة الى " بعبارة " لمساعدة أنشطة هيئات الأمم المتحدة التي تتولى أمر " .
- ٢ - تدرج فقرة رابعة جديدة في الديباجة فيما يلي نصها :
" وان توضع في اعتبارها قرار لجنة حقوق الانسان ٢٢ (د - ٣٥) " .
- ٣ - في الفقرة ١ من المنطوق ، يستعاض عن عبارة " الأمين العام أن " بعبارة " لجنة حقوق الانسان أن تقوم ، في إطار عملها بشأن اجراء التحليل الشامل للمناهج والطرق والوسائل الأخرى ، بدراسة جدوى توصية الأمين العام بأن " وتحذف نهاية الفقرة بدءاً من عبارة " ويكون رئيسه " .
- ٤ - في الفقرة ٢ من المنطوق يستعاض عن عبارة " لمركز حقوق الانسان " بعبارة " لقطاع الأمانة العامة للأمم المتحدة الذي يتولى أمر حقوق الانسان " ويستعاض عن نهاية الفقرة بدءاً من عبارة " انعكاس أهمية " بما يلي " إعادة تخصيص نسبة مئوية أكبر ، من الموارد المخصصة لبرنامج حقوق الانسان ، لأهم ميادين النشاط من قبيل تلك التي حددها قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٣٠ : " .